

تَعَقُّبَاتُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْإِثْيُوبِيِّ عَلَى الْمَحْدِّثِينَ فِي الْمَتْنِ مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ ذَخِيرَةُ الْعَقْبِيِّ فِي شَرْحِ الْمَجْتَبَى (مِنْ بَدَايَةِ كِتَابِ الطَّهَارَةِ إِلَى نَهَايَةِ أَبْوَابِ السَّوَاكِ)

فرحان سيف حسن فرحان الاحمدي

قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية عدن-جامعة عدن

drfarhanmmg@gmail.com

DOI: [https://doi.org/10.47372/jef.\(2025\)19.2.162](https://doi.org/10.47372/jef.(2025)19.2.162)

المخلص: يناول هذا البحث بالدراسة والتحليل تعقبات الشيخ محمد الإثيوي على المحدِّثين المتعقِّلة في متن الحديث، وقد تكوّن من تمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، تضمّن التمهيد التعريف بمصطلحات العنوان وترجمة مختصرة للشيخ محمد الإثيوي في ثلاثة مطالب، وجعل المبحث الأوّل للحديث عن التعقبات المتعلقة بشرح الحديث والاستنباط منه في مطلبين، وخصص المبحث الثاني للتعقبات المتعلقة بالتصحيح وضبط الألفاظ ضمن مطلبين، فيما جعل المبحث الثالث للحديث عن التعقبات المتعلقة بتعارض الحديث مع أحكام الفقهاء والتوفيق بين الروايات في مطلبين، وانتهى البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: تعقبات - الإثيوي - المحدِّثين.

المقدمة: إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضللّ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، بلّغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الله به الغمّة، فاللهم اجزه عنا خير ما جزيت رسولاً عن أمته.

أما بعد: فإنّ للسنة المطهّرة مكانة كبيرة في الإسلام حرص عليها الأوّلون فكانوا أسعد الناس، حيث اهتم العلماء بها جيلاً بعد جيل، وبذلوا الغالي والنفيس في سبيل الحفاظ عليها من التحريف والتشكيك، والله قد تعهّد بحفظ هذا الدّين كتاباً وسنة. قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، فوقّق لها جهابذة خُفاظ، وعلماء أجلاء، يدافعون عن سنة النبي ﷺ بكل ما أوتوا من عزيمة، فكان منهم الشّراح والنقاد والفقهاء والمحدِّثين، ومنهم من جمع أكثر من فن من فنون علوم الحديث في مصنفاتهم، فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين أعظم الجزاء.

فكان من هؤلاء الجهابذة الأفاضل الشيخ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوي الوُلوي-أحد العلماء المعاصرين-الذي برع في مختلف علوم الحديث، واشتهر بكثرة تصانيفه بين علماء هذا العصر، فأثرت أن أجمع تعقباته على علماء الحديث في كتابه (ذخيرة العقبي في شرح المجتبى) (1)، لدراستها وتمحيصها وصولاً إلى أصوب الأقوال فيها. ولذا فقد جعلت عنوان البحث: (تَعَقُّبَاتُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْإِثْيُوبِيِّ عَلَى الْمَحْدِّثِينَ فِي الْمَتْنِ مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ ذَخِيرَةُ الْعَقْبِيِّ فِي شَرْحِ الْمَجْتَبَى) من بداية كتاب الطهارة إلى نهاية أبواب السواك.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره: تتلخص أهمية الموضوع، وأسباب اختياره في أمور عدة، منها:

1. إن كتاب (ذخيرة العقبي في شرح المجتبى)، من أنفس شروح سنن النسائي المعاصرة؛ إذ يُعدُّ موسوعة شاملة احتوى كثيراً من العلوم الشرعية؛ منها: الحديث رواية ودراية، والفقه، والعقيدة، واللغة، وغير ذلك.
2. مكانة الشيخ محمد بن علي الإثيوي التي تميز بها، فهو علّم من الأعلام، في عصرنا الحاضر، وصاحب المصنفات التي ما فُتح على غيره بمثلها في هذا الزمان، وكان ضليعاً بعلمي الحديث والفقه، اشتهر صيته وذاع خبره بين طلاب العلم، وبرع في نقد الرجال والحكم على المرويات إلى غيرها من الفنون.
3. تُعدُّ التعقبات من خصائص علماء الحديث الذين يتمتعون بالمهارة والخبرة العالية، ويمتلكون العلوم الكافية؛ ليكون تعقباتهم بناءً ومفيدة، ومن تشرّفوا بهذا الشيخ محمد الإثيوي؛ فكانت تعقبته ذات قيمة علمية كبيرة، وجب على الباحثين دراستها.
4. إبراز جهود الشيخ محمد الإثيوي في خدمة علوم الحديث الشريف من خلال تعقبته على المحدِّثين في نقد متن الحديث، ولفت أنظار الباحثين إلى ذلك.

5. دراسة التعقبات على العلماء له أثر كبير في بناء الشخصية العلمية الحديثية؛ إذ تُثري المُلْكَة العلمية النقدية، لتعلقها بمختلف أنواع علوم الحديث.
6. نظراً لقلّة المشتغلين بموضوع التعقبات رغم أهميتها الكبيرة بين أنواع علوم الحديث، فقد أثرت الكتابة فيه؛ إذ لم يتناول أحد حسب علمي دراسة تعقبات الشيخ محمد بن علي الإثيوي على المحدِّثين في كتابه ذخيرة العقبي في شرح المجتبى.

منهجيتي في البحث: اعتمدت على المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية، من كتاب "ذخيرة العقبي في شرح المجتبى" كما استعنت بالمنهج الوصفي والتحليلي لبيان معالم التعقبات في متن الحديث للشيخ محمد الإثيوي، وذلك من خلال:

1. تقسيم البحث مباحث ومطالب، وفروع بحسب الحاجة ومتطلبات الدراسة.
2. عزو الآيات القرآنية إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية في متن البحث.
3. تخريج الأحاديث النبوية وعزوها إلى مظانها، وذلك حسب ضوابط وأصول التخريج.
4. استخراج مواضع التعقبات على المحدِّثين من كتاب "ذخيرة العقبي في شرح المجتبى"، بعد قراءة فاحصة؛ وذلك لإبراز جميع التعقبات الحديثية لمتعلقة بمتن الحديث، ثم دراستها دراسة نقدية.

(1) وهو عبارة عن شرح للسنن الصغير للنسائي.

5. اقتصرت على التعقبات المتعلقة بالمتن دون الإسناد؛ ووضع عناوين بحسب نوع التعقب.
6. البدء بالقول المُتَعَبِّ عليه، ثم تعقيب الشيخ محمد الإثيوبي، ومن ثم تكون الدراسة للمسألة المتعقب عليها.
7. تكرار بعض المسائل في أكثر من موضع وذلك إذا احتوت على أكثر من تعقيب.
8. الإقتصار على إيراد مسألة أو مسألتين في كل نوع من أنواع التعقبات، إذ الغاية ليس حصر كل المسائل، بل للتمثيل بما يخدم البحث ويبين غرضه، كما أن المقام لا يتسع لدراسة جميع المسائل الواردة تحت كل نوع من التعقبات.
9. ذكر اسم الكتاب والمؤلف مختصراً، ثم ذكر بيانات الكتاب في فهارس المصادر والمراجع.
10. التعريف ببعض المصطلحات الحديثة بما يخدم مسائل البحث.

خطة البحث: تحتوي خطة البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

مقدمة: وفيها: بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهجية البحث وخطته.

التمهيد: معنى التعقبات والتمن وترجمة مختصرة للشيخ محمد الإثيوبي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التعقبات لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: تعريف المتن لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثالث: ترجمة مختصر للشيخ محمد الإثيوبي.

المبحث الأول: تعقباته في شرح الحديث والاستنباط منه، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: تعقباته في شرح الحديث.

المطلب الثاني: تعقباته في الاستنباط من الحديث.

المبحث الثاني: تعقباته في التصحيف وضبط الألفاظ، ويضم مطلبين:

المطلب الأول: تعقباته في التصحيف.

المطلب الثاني: تعقباته في ضبط الألفاظ.

المبحث الثالث: تعقباته في تعارض الحديث مع أحكام الفقهاء والتوفيق بين الروايات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعقباته في تعارض الحديث مع أحكام الفقهاء.

المطلب الثاني: تعقباته في التوفيق بين الروايات.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج، والتوصيات المستخلصة من البحث.

الفهرس: وقد ذيلت البحث بفهرس بالمراجع والمصادر.

هذا، وأحمد الله تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات، وأشكره على فضله ونعمته عليّ حيث أعانني ووفقني على كتابة هذا البحث. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

التمهيد

التعريف بالتعقبات والتمن: سأتناول في هذا الموضع التعريف بالتعقبات لغةً واصطلاحاً، والتعريف بالتمن، وترجمة مختصرة للشيخ محمد الإثيوبي؛ ليكون ذلك مدخلاً للدراسة والبحث، وذلك في ثلاثة مطالب على النحو الآتي:

المطلب الأول: تعريف التعقبات لغةً واصطلاحاً

أولاً: تعريف التعقبات لغةً: قال ابن فارس: العين والقاف والباء أصلان صحيحان: أحدهما يدلُّ على تأخير شيء وإتيانه بعد غيره. والأصل الآخر يدلُّ على ارتفاع وشدة وصعوبة.

فالأول قال الخليل: كل شيء يَعْتَبُّ شيئاً، فهو عَقْبُهُ، ومنه قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾، [الرعد: 11] يعني ملائكة الليل والنهار؛ لأنهم يتعاقبون. وأما الأصل الآخر فالعقبة: طريق في الجبل، وجمعها عقاب، ثم رُدَّ إلى هذا كل شيء فيه علو أو شدة⁽²⁾.

والتعقيب: أن يأتي بشيء بعد آخر، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾، [الرعد: 41]؛ أي: لا أحد يتعقبه ويبحث عن فعله، من قولهم: عَقَّبَ الحاكم على حُكْمٍ مَنْ قَبْلَهُ، إذا تَبَّعَهُ⁽³⁾. وقال أبو الهيثم: "كُلُّ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَقَدَ عَقَبَ"⁽⁴⁾، وقال الجوهري: "وَتَعَقَّبْتُ عَنِ الْخَيْرِ، إِذَا شَكَّكَتَ فِيهِ وَغَدَّتَ لِلسُّؤَالِ عَنْهُ"⁽⁵⁾، والمُعَقَّبُ مِنْ كَلِّ شَيْءٍ: مَا جَاءَ عَقِيبَ مَا قَبْلَهُ⁽⁶⁾، وكُلُّ شَيْءٍ جَاءَ بَعْدَ شَيْءٍ، وَخَلْفَهُ، فَهُوَ عَقْبُهُ⁽⁷⁾، وَتَعَقَّبَ الْخَيْرَ: تَبَّعَهُ. وَيُقَالُ: تَعَقَّبْتُ الْأَمْرَ إِذَا تَدَبَّرْتَهُ. وَالتَّعَقُّبُ: التَّدَبُّرُ، وَالنَّظَرُ ثَانِيَةً⁽⁸⁾، والمعقب الذي يتبع الشيء فيستدركه ولا يستدرك أحد عليه⁽⁹⁾.

ثانياً: تعريف التعقبات اصطلاحاً: لم أف على تعريف اصطلاحى للتعقيب عند العلماء المتقدمين، مع أن كثيراً منهم قد تعقب من سبقه، لكنه كان متعارفاً فيما بينهم، ويمارسونه من ناحية عملية إما بقولهم فلان تعقب فلان، قول زين الدين العراقي: "ثم تعقب ابن الصلاح بعض كلام الخطيب المتقدم بأن قال: قد خرج البخاري حديث جماعة ليس لهم غير راوٍ واحد"⁽¹⁰⁾، أو ما يفهم من طريقة إيرادهم لقول عالم ما، ثم التصحيح عليه

(2) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة: (عقب)، (77/4 - 84)؛ معجم العين للخليل، نفس المادة (179/1 وما بعدها).

(3) ينظر: المفردات في غريب القرآن للأصفهاني، مادة: (عقب)، (ص: 575).

(4) تهذيب اللغة للأزهري، مادة: (عقب)، (180/1).

(5) الصحاح للجوهري، مادة: (عقب)، (187/1).

(6) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن لأثير (267/3).

(7) لسان العرب، لابن منظور، مادة: (عقب)، (613/1).

(8) المصدر السابق (619/1).

(9) فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (74/7).

(10) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي (353/1).

يقول آخر يبطل ما جاء به الأول، كتعقب الحافظ ابن حجر على الذهبي في الحكم على إياس بن معاوية بن قرة؛ إذ قال ابن حجر: "وقرأت بخط الذهبي قال النسائي: تكلما فيه⁽¹¹⁾، وما أدري من أين نقل ذلك، وقال النسائي: "ثقة في غير موضع"⁽¹²⁾.

ومن التعريف اللغوي للتعقيب وما كان متعارفاً بين العلماء في تعقباتهم من الناحية العملية يتضح أنّ التعقيب هو: "نظر العالم استقلالاً في كلام غيره أو كلامه المتقدم تخطئة أو استدراكاً"⁽¹³⁾. وعرفه آخرون بأنه: "نظر العالم ابتداء في كلام غيره من أهل العلم استدراكاً أو تخطئة أو ما جرى مجرى هذين الأمرين"⁽¹⁴⁾. ومما سبق، يظهر أن موضوع التعقيب هو إعادة النظر فيما كتبه آخرون، لاستدراك ما فاتهم أو إظهار خطأهم.

المطلب الثاني: تعريف المتن لغةً واصطلاحاً

أولاً: تعريف المتن لغةً:

المتن لغةً: مأخوذ من الشيء المتين، وهو القوي الشديد، وقيل: ما صلب من الأرض وارتفع، واستوى، والمتن من كل شيء: ما صلب ظهره، والجمع متون⁽¹⁵⁾.

ثانياً: تعريف المتن اصطلاحاً:

المتن اصطلاحاً: ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني⁽¹⁶⁾.

المطلب الثالث: ترجمة مختصرة للشيخ محمد الإتيوبي

أولاً: اسمه ونسبه: هو محمد بن علي بن آدم بن موسى الأتيوبي الوَلوي.

ثانياً: مولده: ولد سنة: (1366هـ) في أثيوبيا.

ثالثاً: نشأته: نشأ ترعرع الشيخ محمد الإتيوبي-رحمه الله-في كنف والده الأصولي المحدث الشيخ علي آدم، فأحسن تربيته، وحبب إليه العلم، فنشأ محباً للعلم الشرعي منذ صغره، وكان لوالده الفضل الكبير بعد الله في تنشئة نشأةً سالحة، وفي انضمامه إلى كوكبة طلبة العلم الجادين.

رابعاً: طلبه للعلم: بدأ محمد الإتيوبي- رحمه الله-بحفظ القرآن على والده وهو صغير، ثم التحق بالشيخ محمد قيو-رحمه الله-، فأكمل عليه القرآن كاملاً، ثم بدأ بقراءة الكتب العلمية في مدرسته، كما أنه كان يطلب العلم خارج الدراسة النظامية من والده ومن مشايخ منطقته وغيرهم.

وحفظ الكثير من متون العلم، والمنظومات العلمية كألفية ابن مالك، وألفية السيوطي في المصطلح، وغيرها من المتون، وبرع في علم المعقول، والمنقول، من نحو، وصرف، وبلاغة، وأصول، ومنطق، وحديث، وفقه، وغيرها من علوم الإسلام.

ثم انتقل إلى مكة المكرمة، وظل يدرس نهاراً في دار الحديث الخيرية، وقد بذل الشيخ نفسه للعلم، ولطلبته في بلد الله الحرام، وكانت له حلقة علم من بعد صلاة العشاء في المسجد الحرام⁽¹⁷⁾.

خامساً: مؤلفاته: للشيخ مؤلفات كثيرة يزيد عددها عن خمسين كتاباً، من أهمها:

1. شرح سنن النسائي المسمى بـ (ذخيرة العقبي في شرح المجتبي)، وهو في أربعين مجلداً⁽¹⁸⁾.

2. البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ويقع في أربعة وأربعين مجلداً⁽¹⁹⁾.

3. إتحاف الطالب الأحوزي شرح جامع الترمذي⁽²⁰⁾.

4. إسعاف ذوي الوطر في شرح نظم الدرر، وهو شرح لألفية السيوطي⁽²¹⁾.

المبحث الأول: تعقباته في شرح الحديث والاستنباط منه سأحدث في هذا المبحث عن تعقبات الشيخ محمد الإتيوبي المتعلقة بشرح الحديث،

والاستنباط منه، وذلك في مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: تعقباته في شرح الحديث

الفرع الأول: تعريف شرح الحديث لغةً واصطلاحاً:

أولاً: معنى شرح الحديث لغةً:

الشرح لغةً: يأتي بمعنى الفتح والبيان، قال ابن فارس: "الشين والراء والحاء أصيل يدل على الفتح والبيان. من ذلك شرحتُ الكلام وغيره شرحاً، إذا بينته"⁽²²⁾.

ويطلق الشرح أيضاً على السعة. قال تعالى: {أَقَمْنَ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ}، [الزمر: 22]؛ أي: وسَّعَهُ فَاتَّسَعَ لِقَوْلِ الْخَيْرِ. والشرحُ: البيان، اشرح: أي بيّن⁽²³⁾.

الحديث لغةً: قال ابن فارس: "الحاء والذال والثاء أصل واحد، وهو كون الشيء لم يكن. يقال: حدث أمر بعد أن لم يكن. والحديث من هذا؛ لأنَّه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء"⁽²⁴⁾.

(11) ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي (283/1).

(12) تهذيب التهذيب لابن حجر (390/1-391).

(13) تعقبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه تهذيب التهذيب لمنصور نصار (ص: 22).

(14) تعقبات الكشميري في كتابه فيض الباري على الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري لناصر العزري (ص: 11).

(15) ينظر: تهذيب اللغة، مادة: (متن)، (217/14)، ولسان العرب، نفس المادة (398/13).

(16) ينظر: الخلاصة في معرفة الحديث للطبيبي، (ص: 27). وقيل: المتن هو: غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام. وقيل: هو ما ينتهي إليه الإسناد. ينظر: نزاهة النظر لابن حجر، (ص: 130)؛ شرح نخبة الفكر، للقراري، (ص: 544).

(17) ينظر: موقع سلف للبحوث والدراسات، ترجمة الشيخ محمد علي آدم، (<https://salafcenter.org/5310>)، ومقدمة كتاب: ذخيرة العقبي للإتيوبي، (1/1).

(18) وهو موضوع هذا البحث، وهو مطبوع بدار المعراج الدولية، ودار آل بروم، الطبعة: الأولى، 1416هـ، 1424هـ.

(19) مطبوع بدار ابن الجوزي.

(20) مطبوع بدار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1437هـ.

(21) مطبوع بدار الحديث الخيرية، مكة المكرمة-أجياد، الطبعة: الأولى، 1414هـ.

(22) معجم مقاييس اللغة، مادة: (شرح)، (269/3).

(23) ينظر: معجم العين، مادة: (شرح)، (93/3).

والحديث: نقيض القديم. يقال: أخذني ما قدم وما حدث لا يضم حدث في شيء من الكلام إلا في هذا الموضوع، وذلك لمكان قدم، على الازدواج. والحديث: الخبز، يأتي على القليل والكثير، ويُجمَع على أحاديث على غير قياس (25).

الحديث في الاصطلاح: هو كل ما أضيف إلى النبي ع من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف (26). وعلم الحديث ينقسم إلى نوعين: علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية، وما نحن بصدد هو النوع الثاني.

ثانياً: معنى شرح الحديث اصطلاحاً: هو علم باحث عن مراد رسول الله ع من أحاديثه الشريفة بحسب القواعد العربية والأصول الشرعية بقدر الطاقة البشرية ونفعه وغايته بمكان لا يخفى على إنسان، والكتب المصنفة فيه أكثر من أن تحصى (27)، وهو ما يُسمى بعلم الحديث دراية.

الفرع الثاني: المسائل:

المسألة الأولى: قال النسائي: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ع قال: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثاً، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده» (28).

تعقب الشيخ محمد الإثيوبي: قال الشيخ محمد الإثيوبي: «(في وضوئه) بفتح الواو؛ أي: الإناء الذي أعد للوضوء، قاله الحافظ (29). وقال السيوطي: والأحسن أن يُفسر بالماء؛ لأنَّ الوضوء بفتح الواو اسم للماء، وبالضم اسم للفعل (30) (31).

ثم قال الشيخ محمد الإثيوبي: «بل الأحسن: ما فسر به الحافظ؛ لأنه يشهد له رواية في الإناء (32) (33).
دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي رحمه الله تفسير المحدثين لكلمة «في وضوئه»، مشيراً إلى عدم تحسين قول السيوطي؛ إذ قال السيوطي: «والأحسن أن يُفسر بالماء؛ لأنَّ الوضوء بفتح الواو اسم للماء وبالضم اسم للفعل» (34).

فالشيخ محمد الإثيوبي يميل إلى تحسين قول الحافظ ابن حجر؛ إذ فسّر لفظ (وضوئه) بأن المراد به الإناء، محتجاً برواية مسلم: «إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده في الإناء...» (35).

قال الحافظ ابن حجر: «قوله (في وضوئه) بفتح الواو؛ أي: الإناء الذي أعد للوضوء، وفي رواية الكشميهني «في الإناء»، وهي رواية مسلم (36) من طرق أخرى، ولابن خزيمة: «في إنائه أو وضوئه» (37) على الشك (38).

وبمثل هذا التفسير صرح الإمام بدر الدين العيني في (عمدة القاري) (39).

قال الشيخ محمد الإثيوبي مرجحاً تفسير الحافظ ابن حجر: «تفسير الوضوء بالإناء هو الواضح، غايته أنه من إطلاق الحال على المَحَل (40).

وقال الزرقاني: «في وضوئه»، بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به، أي: في الإناء المعد للوضوء، ولمسلم «في الإناء»، ولابن خزيمة «في إنائه أو وضوئه» على الشك، ولمسلم وابن خزيمة وغيرهما من طرق: «فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها»، وهي أبين في المراد من رواية الإدخال؛ لأن مطلق الإدخال لا يترتب عليه كراهة، كمن أدخل يده في إناء فاغترف منه بإناء صغير لم يلامس يده الماء (41).

وقال الشوكاني: قوله: «فلا يدخل يده في الإناء» في رواية للبخاري «في وضوئه». وفي رواية لابن خزيمة «في إنائه أو وضوئه»، والظاهر اختصاص ذلك بإناء الوضوء، ويلحق به الغسل بجامع أن كل واحد منهما يراد التطهر به (42).

ومما سبق يتبين أن لفظ: (وضوئه) يحتمل معنيين: إناء الوضوء، وماء الوضوء، وبالأول فسره الحافظ ابن حجر وغيره، وبالتالي قال الإمام السيوطي، وقد مال الشيخ محمد الإثيوبي إلى موافقة الحافظ ابن حجر، وعدم موافقة السيوطي؛ لأنَّ أثيوبي استظهر معنى الإناء من وقوعه في بعض الروايات، والله أعلم.

المسألة الثانية: قال النسائي: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، وقتيبة بن سعيد، عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: «كان رسول الله ع إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك» (43).

(24) معجم مقاييس اللغة، مادة: (حدث)، (36/2).

(25) ينظر: الصحاح، مادة: (حدث) (278/1).

(26) ينظر: الخلاصة في معرفة الحديث للطبي، (ص: 50).

(27) ينظر: أبجد العلوم للفتنوي (ص: 423).

(28) أخرجه النسائي في سننه الصغرى، كتاب: الطهارة، باب: تأويل قوله عز وجل: «إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق» [المائدة: 6]، (6/1)، برقم: (1)، والحديث متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه بالفاظ متقاربة، كتاب: الوضوء، باب: الاستجمار وتزأ، (44/1)، برقم: (162)، ومسلم في كتاب: الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً، (233/1)، برقم: (278). بلفظ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده».

(29) فتح الباري لابن حجر (264/1).

(30) حاشية السيوطي على سنن النسائي (7/1).

(31) ذخيرة العقبى (202/1).

(32) يُشير إلى رواية مسلم، ولفظها: «إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده». سبق تحريجه بداية المسألة.

(33) ذخيرة العقبى (202/1).

(34) حاشية السيوطي على سنن النسائي (7/1).

(35) سبق تحريجه.

(36) سبق تحريجه.

(37) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (52/1)، برقم: (100).

(38) فتح الباري (264/1).

(39) قال الإمام بد الدين العيني: «قوله: (في وضوئه)، بفتح الواو، وهو الماء الذي يتوضأ به، وفي رواية الكشميهني: «قبل أن يدخلها في الإناء»، وهو ظرف الماء الذي يعد للوضوء، وهي رواية مسلم من طرق، وفي رواية ابن خزيمة: «في إنائه أو وضوئه» على التردد. عمدة القاري (17/3).

(40) ذخيرة العقبى (202/1).

(41) شرح الزرقاني على الموطأ (128/1).

(42) نيل الأوطار (176/1).

تعقيب الشيخ محمد الإثيوبي: قال الشيخ محمد الإثيوبي: "(يشوص)؛ أي: يدلك، أو يغسل أو ينقي، والأوّل أقرب كما قال ابن دقيق العيد (44) (45)".

دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي تفسير لفظة (يشوص) الواردة في متن الحديث السابق، وذكر ثلاثة معان: الأوّل: يدلك، والثاني: يغسل، والثالث ينقي، واصفاً القول الأوّل بالأقرب، وهو قول ابن الأنباري، ابن الأعرابي، وإبراهيم الحربي (46)، وبه قال أبو سليمان الخطابي (47) وآخرون، واختاره ابن دقيق العيد، والنووي، ومال إليه الحافظ ابن حجر، فالشيخ الإثيوبي بوصفه لمعنى الدلك بالأقرب يستبعد المعنيين الآخرين. قال الخطابي: "الشوص: ذلك الأسنان عرضاً بالسواك وبالإصبع ونحوهما" (48).

وقال ابن دقيق العيد: وقوله (يشوص) اختلفوا في تفسيره، فقيل: يدلك، وقيل: يغسل، وقيل: ينقي، والأوّل أقرب (49). وقال الحافظ ابن حجر: "قوله: (يشوص فاه بالسواك)؛ أي: يدلكه أو يحكه، وقيل: الشوص الغسل، وقيل: الشوص الاستياك بالعرض، وهو قول الأكثر، وقال وكيع بل بالطول من سفلى إلى علو" (50).

وقال ابن عبد البر: "يشوص فاه بالسواك، أنه كان يدلك أسنانه بأصبعه ويستجزى بذلك من السواك" (51).

فالشيخ الإثيوبي يميل إلى ما قال ابن الأنباري: إن لفظ "يشوص" معناه يدلك وهو أقرب المعاني، لكنه لم ينسب القولين لأحدهما. وبعد البحث في المسألة تبين أن الجوهرى وغيره هو من قال معنى الشوص الغسل، حيث قال: "الشوص: الغسل والتنظيف. يقال: هو يشوص فاه بالسواك" (52). كما تبين أن أبي عبيد والداودي ههما من قال: إن معنى الشوص: التنقية (53).

وقال ابن سيده: "شاص الشيء شوصاً: غسله، وشاص فاه بالسواك شوصاً غسله، وقد شاصه شوصاً وشوصاً، وشاص الشيء شوصاً: دلكه، وشاص الشيء ززعاه، وفي الجامع كل شيء غسلته فقد شصته، وقال أبو عبيد: شصته، نقيته، وفي الغريبيين: كل شيء غلته فقد شصته ومصته. وقال ابن عبد البر: هو الحك. وقيل: الشوص غسل الشيء في لين ورفق" (54).

وقال الفيومي: "شصت الشيء شوصاً من باب قال: غسلته، وشصته شوصاً نصبته بيدي، ويقال: حركته، وشصت الفم بالسواك من الأوّل لما فيه من التنظيف، أو من الثاني" (55). وقال ابن دريد: "الشوص: الاستياك من سفلى إلى علو، وبه سمي هذا الداء الشوصة، لأنه ربح يرفع القلب عن موضعه" (56). وقال ابن الأثير: "يشوص فاه بالسواك؛ أي: يدلك أسنانه وينقيها. وقيل هو أن يستاك من سفلى إلى علو. وأصل الشوص: الغسل" (57). وقال الإمام النووي: "والشوص ذلك الأسنان بالسواك عرضاً، قاله ابن الأعرابي، وإبراهيم الحربي، وأبو سليمان الخطابي وآخرون، وقيل: هو الغسل قاله الهروي وغيره، وقيل: التنقية قاله أبو عبيد والداودي، وقيل: هو الحك قاله أبو عمرو بن عبد البر، تأوله بعضهم أنه بأصبعه، فهذه أقوال الأئمة فيه وأكثرها متقاربة، وأظهرها الأوّل وما في معناه" (58).

فالإمام النووي في هذا النص يصرح بأن معنى الدلك هو أظهر المعاني لفظ (الشوص). وقال الشوكاني: "والشوص: الدلك" (59). ومما تقدم يتبين أن الشيخ الإثيوبي يستبعد أن يكون معنى "الشوص" الغسل، أو التنقية، فهو يميل إلى أن معناه الدلك.

المطلب الثاني: تعقبته في الاستنباط من الحديث

الفرع الأوّل: تعريق الاستنباط لغةً واصطلاحاً:

أوّلاً: تعريق الاستنباط لغةً: قال ابن فارس: "النون والباء والطاء كلمة تدل على استخراج شيء. واستنبطت الماء: استخرجته، والماء نفسه إذا استخرج نبط. ويقال: إن النبط سموا به لاستنباطهم المياه" (60).

ثانياً: تعريق الاستنباط اصطلاحاً: هو استخراج المعاني الدقيقة والأحكام من النصوص الشرعية بناء على الاجتهاد والنظر (61). وعليه فإن المراد به هنا استخراج المعاني الدقيقة والفوائد والأحكام الشرعية من الأحاديث النبوية.

الفرع الثاني: المسائل:

المسألة الثالثة: قال النسائي: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ع قال: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثاً، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده» (62).

(43) أخرجه النسائي في سننه الصغرى، كتاب: الطهارة، باب: السواك إذا قام من الليل، (8/1)، برقم: (2)، والحديث متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: السواك، (58/1)، برقم: (245)، ومسلم في كتاب: الطهارة، باب: السواك، (220/1)، برقم: (255).

(44) ينظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (108/1).

(45) ذخيرة العقبى (225/1).

(46) ينظر: شرح النووي على مسلم (145/3)، وفتح الباري (356/1).

(47) ينظر: أعلام الحديث للخطابي (293/1).

(48) أعلام الحديث (293/1).

(49) إحكام الأحكام (108/1).

(50) فتح الباري (141/1).

(51) التمهيد، (202/7).

(52) الصحاح، مادة: (شوص)، (1044/3).

(53) فيما حكاه عنهما، النووي في: شرحه على صحيح مسلم (145/3)، والحافظ ابن حجر في: فتح الباري (356/1)، وبدر الدين العيني في: عمدة القاري (186/3).

(54) المحكم لابن سيده، مادة: (شوص)، (112-111/8).

(55) المصباح المنير للفيومي، مادة: (شوص)، (327/1).

(56) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (364/1)، وفتح الباري (356/1).

(57) النهاية في غريب الحديث والأثر، (509/2).

(58) شرح النووي على مسلم (145-144/3).

(59) نيل الأوطار (137/1).

(60) معجم مقاييس اللغة، مادة: (نبط)، (381/5).

(61) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي (1652/2)، ومعجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلجعي، وحامد صادق (ص: 65).

تعقب الشيخ محمد الإثيوبي: قال الشيخ محمد الإثيوبي في صدد ذكره لما يستفاد من هذا الحديث: "ومنها [أي من الفوائد المستنبطة من الحديث] تقوية من يقول: بالوضوء من مسّ الذكر حكاه أبو عوانة في صحيحه عن ابن عيينة قاله الحافظ (63)". ثم قال الشيخ الإثيوبي معقبا على هذا الاستنباط: "وهذا الاستنباط بعيد جدا" (64).

دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي استنباط ابن عيينة - فيما حكاه عنه أبو عوانة، ونقله الحافظ ابن حجر - ووصفه بالبعيد، قال ابن حجر: "ومنها تقوية من يقول بالوضوء من مسّ الذكر حكاه أبو عوانة في صحيحه عن ابن عيينة" (65)؛ إذ استنبط من الحديث السابق أن فيه دلالة على تقوية قول من يقول بوجوب الوضوء من مسّ الذكر، ولما كان هذا المعنى المستنبط غير واضح الدلالة تعقبه الشيخ محمد الإثيوبي بقوله: "هذا الاستنباط بعيد جدا"؛ إذ لا توجد مناسبة بين غسل اليد عند الاستيقاظ من النوم قبل إدخالها في الإناء، وبين الوضوء من مسّ الذكر.

المسألة الرابعة: قال النسائي: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى - وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ - عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ الْمُقْدَامِ - وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحٍ - عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: «بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُبْدَأُ النَّبِيُّ ع إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟» قَالَتْ: «بِالسَّوَاكِ» (66).

تعقب الشيخ محمد الإثيوبي - رحمه الله: الشيخ محمد الإثيوبي - رحمه الله: "قال السنيدي - رحمه الله تعالى -: ولا يخفى أن دخوله البيت لا يختص بوقت دون وقت، فكذا السواك. ولعله إذا انقطع عن الناس للوحي، وقيل: كان ذلك لاشتغاله بالصلاة النافلة في البيت، وقيل: غير ذلك (67). وقال السيوطي نقلاً عن القرطبي: يحتمل أن يكون ذلك؛ لأنه كان يبدأ بصلاة النافلة، فقلما كان يتنفل في المسجد (68)، فيكون السواك لأجلها، وقال غيره: الحكمة في ذلك أنه ربما تغير رائحة الفم عند محادثة الناس فإذا دخل البيت كان من حسن معايشة الأهل إزالة ذلك (69). وقال في "المنهل" والحكمة في ذلك المبالغة في النظافة، ولأنه ع كان يبدأ بصلاة النافلة عند دخول البيت وقلما كان يتنفل في المسجد، وتعليماً للأمة، ولحسن معايشة الأهل؛ لأنه ربما تغيرت رائحة الفم عند محادثة الناس، أو طول السكوت، فيتأكد على من دخل بيته أن يبدأ بالسواك لذلك (70).

قال الجامع - أي محمد الإثيوبي: أما ما ذكر من صلاة النافلة عند دخوله البيت فغير صحيح؛ لأنه ما ورد أنه كان يُصلي كلما دخل بيته، كما دل حديث على أنه كان من عاداته ع بدأ بالسواك كلما دخل بيته، فألحس التعليل بحسن معايشة الأهل، ونحوه (71).

دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي الإمام القرطبي، ومحمود خطاب السبكي وما نقله السنيدي في تعليلهم استياك الرسول ع عند دخول البيت لأجل صلاة النافلة، ووصفه بأنه غير صحيح، قال الإمام القرطبي عند شرحه حديث عائشة السابق: "يحتمل أن يكون ابتداء النبي ع عند دخوله بيته بالسواك؛ لأنه كان يبدأ بصلاة النافلة، فقلما كان يتنفل في المسجد" (72).

وقال محمود خطاب السبكي: "والحكمة في ذلك المبالغة في النظافة ولأنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كان يبدأ بصلاة النافلة عند دخول البيت وقلما كان يتنفل في المسجد وتعليماً للأمة ولحسن معايشة الأهل لأنه ربما تغيرت رائحة الفم عند محادثة الناس أو طول سكوت فيتأكد على من دخل منزله أن يبدأ بالسواك لذلك" (73).

وقد تطرق القاضي عياض لهذه المسألة عند شرحه لحديث عائشة المتقدم، فقال: "معناه: تكراره لذلك ومثابرتة عليه، وأنه كان لا يقتصر فيه في نهاره وليله على المرة الواحدة، بل على المرار المتكررة، كما جاء في الحديث الآخر، وخص بذلك دخوله بيته؛ لأنه مما لا يفعله ذوو المروءات بحضرة الناس، ولا يحب عمله في المسجد ولا في مجالس الجماعات" (74).

وقال مظهر الدين الزيداني: "وإنما استاك رسول الله إذا دخل بيته": لأن الغالب أنه لا يتكلم في الطريق من المسجد إلى بيته، أو من موضع آخر إلى بيته، والفم يتغير بعدم التكلم، فإذا دخل بيته ابتداءً بالسواك لإزالة التغيير، وهذا تعليل منه أمته بأن الرجل إذا أراد التكلم مع أحد فالمستحب استعمال السواك؛ لطيب رائحة فمه؛ كيلا يتأذى أحد من ریح فمه" (75).

وقال الإمام الشوكاني عند شرحه لحديث عائشة المتقدم: "وفيه بيان فضيلة السواك في جميع الأوقات وشدة الاهتمام به وتكراره لعدم تقييده بوقت الصلاة والوضوء" (76). كما تكلم الملا علي القاري في هذه المسألة، فقال: "فالأولى حمله على المبالغة في النظافة أو غيرها من الفوائد، فإنه قيل فيه سبعون فائدة أذناها أن يذكر الشهادة عند الموت، وفي الأفيون سبعون مضرة أقلها نسيان الشهادة، نسأل الله العافية، ثم رأيت ابن حجر قال: فيتأكد لكل من دخل منزله أن يبدأ بالسواك فإنه أزيد في طيب فمه، وأدعى لمعايشة أهله، وأذهب بما عساه حدث بفمه من تغير كريبه، سيما إذا طال سكوته، وهذا أولى" (77). وقال ابن علان عند شرحه لحديث عائشة: "فيه ندب السواك عند دخول المنزل وذلك لإزالة ما يحصل عادة بسبب كثرة الكلام الناشئة عن الاجتماع" (78).

(62) سبق تخريجه.

(63) فتح الباري (265/1).

(64) ذخيرة العقبى (218/1).

(65) فتح الباري (265/1).

(66) أخرجه النسائي في سننه الصغرى، كتاب: الطهارة، باب: السواك في كل حين، (13/1)، برقم: (8)؛ ومسلم في كتاب: الطهارة، باب: السواك، (220/1)، برقم: (253).

(67) ينظر: حاشية السنيدي على سنن النسائي (13/1).

(68) ينظر: المفهم للقرطبي (509/1).

(69) ينظر: حاشية السيوطي على سنن النسائي (13/1).

(70) ينظر: المنهل العذب المورود لمحمود السبكي (206/1).

(71) ذخيرة العقبى (306/1-307).

(72) ينظر: المفهم (509/1).

(73) المنهل العذب المورود (206/1).

(74) إكمال المعلم بفوائد مسلم (60/2).

(75) المفاتيح في شرح المصابيح (389/1).

(76) نيل الأوطار (136/1).

(77) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (395/1).

(78) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (661/6).

ومما تقدم يتبين صحة تعقب الشيخ محمد الإثيوبي لموافقته أكثر المحدثين، وأن العلة في استيائك النبي ع عند خول البيت هي المبالغة في النظافة، وحسن معايشة الأهل، والله أعلم.

المبحث الثاني: تعقبته في التصحيف وضبط الألفاظ سأتكلم في هذا المبحث عن تعقبات الشيخ محمد الإثيوبي المتعلقة بالتصحيف وضبط الألفاظ، وذلك في مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول

تعقبته في التصحيف الفرع الأول: تعريف التصحيف لغةً واصطلاحاً:

أولاً: **تعريف التصحيف لغةً:** قال ابن فارس: "الصاد والحاء والفاء أصلٌ صحيحٌ يدل على انبساط في شيء وسعة"⁽⁷⁹⁾، والتصحيف: الكتاب، وجمعه: صحائف، وصحف ككتب نادرة؛ لأن فعيلة لا تجمع على فُعُلٍ... والصَّحْفِيُّ، محرّكة: من يخطئ في قراءة الصحيفة، وبضمين لحن، والمُصْحَفُ، مثلثة الميم - يعني بالفتح، والضم والكسر - من أصحَف، بالضم؛ أي: جُعِلت فيه الصحف، والتصحيف: الخطأ في الصحيفة، وقد تُصَحِّفُ عليه⁽⁸⁰⁾.

أي أن التصحيف هو الخطأ في قراءة الصحيفة؛ أي: الكتاب سواء أكان الخطأ بتغيير النقط أو الشكل.

ثانياً: **تعريف التصحيف اصطلاحاً:** عرّف السخاوي التصحيف بأنه: "تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها"⁽⁸¹⁾، وعرّفه ابن حجر بأنه: "تغيير حرف، أو حرفين مع بقاء صورة الخط في السياق"⁽⁸²⁾، كما فرّق بين المُصْحَفِ والمُحْرَفِ، فقال: "المُصْحَفُ في النقط، والمُحْرَفُ في الشكل"⁽⁸³⁾.

ثالثاً: **أقسام التصحيف:** ينقسم التصحيف في الحديث من حيث السند والمتن إلى قسمين:

الأول: التصحيف في الإسناد⁽⁸⁴⁾.

الثاني: التصحيف في المتن⁽⁸⁵⁾.

وينقسم التصحيف من حيث السمع والبصر إلى قسمين:

الأول: تصحيف بصر، وهو الأكثر⁽⁸⁶⁾.

الثاني: تصحيف سمع، وهو قليل⁽⁸⁷⁾.

وينقسم التصحيف من حيث اللفظ والمعنى إلى قسمين:

الأول: تصحيف في اللفظ، وهو الأكثر، وأمثله كثيرة.

الثاني: تصحيف في المعنى⁽⁸⁸⁾.

الفرع الثاني: المسائل:

المسألة الخامسة: قال النسائي: أخبرنا أحمد بن عبيدة، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: أخبرنا غيلان بن جرير، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: دخلت على رسول الله ع وهو يستن، وطرف السواك على لسانه وهو يقول: "عأعأ"⁽⁸⁹⁾⁽⁹⁰⁾.

تعقيب الشيخ محمد الإثيوبي: قال الشيخ محمد الإثيوبي معقياً على التصحيف الوارد لفظ "عأعأ": "وهو بتقديم العين على الهمزة الساكنة، وفي رواية البخاري «أع أع»⁽⁹¹⁾ بتقديم الهمزة المضمومة على العين الساكنة، ولأبي داود: «إه إه»⁽⁹²⁾، وللجوزقي: «إخ إخ»⁽⁹³⁾... الرواية الأولى أشهر، إنما اختلفت الروايات لتقارب مخارج هذه الأحرف، وكلها ترجع إلى حكايته صوته"⁽⁹⁴⁾.

(79) معجم مقاييس اللغة، مادة: (صحف)، (334/3).

(80) ينظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادي، مادة: (الصفحة)، (ص: 826).

(81) فتح المغيب (57/4).

(82) نخبة الفكر (723/4).

(83) المصدر السابق.

(84) ومثاله ما ذكره الدارقطني: أن محمد بن جرير الطبري قال فيمن روى عن رسول الله ع من بني سُلَيْمٍ، ومنهم: غُتَيْبَةُ بْنُ الْبَدْرِ، قاله: بالموحدة والذال المعجمة، وإنما هو بالنون المضمومة، وفتح الدال المهملة المشددة. وكقول يحيى بن معين: العَوَامُ بِنِ مَزَاحِمٍ - بالزاي والحاء المهملة - وإنما هو بالراء والجيم. ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (104/2).

(85) مثاله ما ذكره الدارقطني: أن أبا بكر الصُّوْلِيَّ أَمْلَى فِي الْجَامِعِ حَدِيثَ أَبِي أَيُّوبَ ت م مرفوعاً: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، ...». فقال فيه: شيئاً - بالشين المعجمة، والياء آخر الحروف. ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (102/2).

(86) مثاله ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت ت أن رسول الله ع احتجم في المسجد، وإنما هو بالراء احتجر في المسجد، وقد أورد مسلم هذه الرواية، ثم قال: "وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحش خطأها في المتن والإسناد جميعاً، وابن لهيعة المُصْحَفُ في متنه، المغفل في إسناده"، ثم ساق الرواية الصحيحة، وشرح بعد ذلك سبب وقوع ابن لهيعة في التصحيف فقال: "وابن لهيعة إنما وقع في الخطأ من هذه الرواية أنه أخذ الحديث من الكتب من غير سماع من المحدث أو عرض عليه، فإذا كان أحد هذين السماع أو العرض فخليق أن لا يأتي صاحبه التصحيف القبيح وما أشبه ذلك من الخطأ الفاحش ان شاء الله...". التمييز لمسلم (ص: 187-188).

(87) وذلك بأن يكون الاسم واللقب، أو الاسم واسم الأب على وزن اسم آخر ولقبه، أو اسم آخر واسم أبيه؛ والحروف مختلفة شكلاً ونطقاً، فيشتبه ذلك على السمع، كان يكون الحديث لعاصم الأحول فيجعل بعضهم عن واصل الأحذب. فذكر الدارقطني: أنه من تصحيف السمع. ينظر: شرح التبصرة والتذكرة (105/2)، وتدريب الراوي، للسيوطي (650/2).

(88) كقول أبي موسى - محمد بن المثنى - العنزي الملقب بالزَّيْنِ، أحد شيوخ الأئمة الستة: "نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَزَّةَ صَلَّى إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ع"، يريد أن النبي ع صَلَّى إِلَى عَزَّةَ، فتوهم أنه صَلَّى إِلَى قَبِيلَتِهِمْ؛ وإنما العزَّة هنا الحزبية تُصَنَّبُ بَيْنَ يَدَيْهِ. ينظر: تدريب الراوي (650/2).

(89) عأ عأ: حكاية لصوته أثناء الاستيائك. (يتهوع) يتقياً. ينظر: فتح الباري (79/1).

(90) أخرجه النسائي في سننه الصغرى، كتاب: الطهارة، باب: كيف يستاك، (9/1)، برقم: (3).

(91) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: السواك، (58/1)، برقم: (244)، بلفظ: «أع أع»، والسواك في فيه، كأنه يتهوع...⁽⁹²⁾

(92) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الطهارة، باب: كيف يستاك، (13/1)، برقم: (49)، بلفظ: «أه أه». بضم الهمزة وقيل: بفتحها والهاء ساكنة. ينظر: عمدة القاري (184/3).

(93) يكسر الهمزة وبالألف المهملة. ينظر: عمدة القاري (184/3)، وحاشية السيوطي على سنن النسائي (9/1).

دراسة المسألة: عقّب الشيخ محمد الإثيوبي على التصحيف الوارد في الحديث، وذهب إلى تصويب لفظة "أُعْ أَع" الواردة في رواية البخاري، وفقاً لأكثر المحدثين، كالإمام النووي، والحافظ ابن حجر وغيرهما؛ إذ قال الإمام النووي: "وفي رواية البخاري: "أُعْ أَع" بالضم، وفي رواية النسائي: "عاً عاً"...، والصواب رواية البخاري"⁽⁹⁵⁾.

وقال الحافظ بن حجر: "أُعْ أَع: بضم الهمزة وسكون المهملة كذا في رواية أبي ذر، وأشار بن التين إلى أن غيره رواه بفتح الهمزة، ورواه النسائي وابن خزيمة عن أحمد بن عبيدة عن حماد بن قنديل عن العيينة عن علي الهذلي⁽⁹⁶⁾، وكذا أخرجه البيهقي من طريق إسماعيل القاضي عن عارم وهو أبو النعمان شيخ البخاري فيه⁽⁹⁷⁾، ولأبي داود بهمزة مكسورة، ثم هاء وللجوزقي بقاء معجمة بدل الهاء والرواية الأولى أشهر"⁽⁹⁸⁾. فالشيخ محمد الإثيوبي رحمه الله يذهب إلى موافقة الإمام النووي، والحافظ بن حجر في تصويب رواية البخاري "أُعْ أَع" بضم الهمزة وسكون المهملة؛ حيث أنه أورد كلام ابن حجر السابق ولم يعقب عليه⁽⁹⁹⁾.

ومما يؤكد صحة هذا التصويب أن لفظة: "أُعْ أَع" بضم الهمزة وسكون العيينة. حكاية صوت المتقبي، أصلها "مع مع"، فأبدلت همزة⁽¹⁰⁰⁾. إلا أن بعض المحدثين ضبطوها بفتح الهمزة وسكون العيينة، كما رجحه الكوراني⁽¹⁰¹⁾.

ثم يشير الشيخ محمد الإثيوبي إلى أن سبب التصحيف في رواية الحديث هو: تقارب مخارج هذه الأحرف، وكلها ترجع إلى حكاية صوته p؛ إذ جعل السواك على طرف لسانه كما عند مسلم، والمراد طرفه الداخل كما عند أحمد ليستن إلى فوق⁽¹⁰²⁾.

ومما سبق يتبين لنا صحة تعقيب الشيخ محمد الإثيوبي في تصويب لفظ "أُعْ أَع"، الواردة في رواية البخاري، وما عداها من الروايات تصحيف بسبب تقارب الأحرف، وهذا ما عليه أكثر المحدثين⁽¹⁰³⁾.

والذي يظهر أن هذا الخلاف، سببه وذلك اختلاف روايات ترجع إلى حكاية الصوت، والله أعلم.

المطلب الثاني: تعقبته في ضبط الألفاظ

الفرع الأول: تعريف ضبط الألفاظ لغةً واصطلاحاً:

أولاً: معنى الضبط لغةً: قال ابن فارس: "الضاد والباء والطاء أصلٌ صحيح. ضبط الشيء ضبطاً"⁽¹⁰⁴⁾، والضبط: لزوم الشيء وحبسه، ضبط عليه وضبطه يضبط ضبطاً وضبطاً، وقال الليث: "الضبط لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء"، وضبط الشيء حفظه بالحزم⁽¹⁰⁵⁾.

ثانياً: معنى اللفظ لغةً: قال ابن فارس: "اللام والفاء والطاء كلمة صحيحة تدل على طرح الشيء؛ وغالب ذلك أن يكون من الفم. تقول: لفظ بالكلام يلفظ لفظاً، ولفظت الشيء من فمي"⁽¹⁰⁶⁾.

ثالثاً: ضبط الألفاظ اصطلاحاً: إسماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل مجهوده، والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره⁽¹⁰⁷⁾. وقد أشار أحد المحدثين المعاصرين إلى أهمية هذا النوع من العلم بقوله: "ينبغي على طالب العلم أن يعتني بالألفاظ لا سيما في الأسانيد، يعتني بضبطها وإتقانها، وأخذها من أفواه المشايخ أهل الضبط والعناية، وكثيراً ما تلتفت بعض من ينتسب إلى العلم بذكر بعض الرواة بما يضحك منه، "سلمة بن كهيل" قال - وهو يعد من الكبار -: بن كهيل، فضلاً عن أن يقول في غيبته: غيبته هذا أمره سهل، لكن على طالب العلم أن يعتني بهذا، وأن يديم النظر في الكتب التي صنفت في هذا الشأن"⁽¹⁰⁸⁾.

الفرع الثاني: المسائل:

المسألة السادسة: قال النسائي: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ع قال: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه»⁽¹⁰⁹⁾.

تعقيب الشيخ محمد الإثيوبي: قال الشيخ محمد الإثيوبي أثناء شرحه لهذا الحديث: "قوله: "فلا يغمس": بالتخفيف من باب ضرب؛ أي: لا يدخل، ويحتمل أن يكون بالتشديد من باب التفعيل، قاله السندي⁽¹¹⁰⁾. قلت: الظاهر هو الأول"⁽¹¹¹⁾.

دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي ضبط السندي للفظ "يغمس" ولم يوافق في تصويبها إلى أنها تكون بالتشديد من باب التفعيل، حيث قال السندي: "فلا يغمس: بالتخفيف من باب ضرب هو المشهور، ويحتمل أن يكون بالتشديد من باب التفعيل"⁽¹¹²⁾.

⁽⁹⁴⁾ ذخيرة العقبى (236/1-237).

⁽⁹⁵⁾ الإيجاز في شرح سنن أبي داود للنووي (ص: 222).

⁽⁹⁶⁾ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (73/1)، برقم: (141). بلفظ «عاً عاً».

⁽⁹⁷⁾ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: السواك، باب: في فضل السواك، (56/1)، برقم: (142). بلفظ: «عاً عاً».

⁽⁹⁸⁾ فتح الباري (356/1).

⁽⁹⁹⁾ ينظر: ذخيرة العقبى (236/1-237).

⁽¹⁰⁰⁾ ينظر: تيسير العلام لليسام (ص: 49).

⁽¹⁰¹⁾ ينظر: الكوثر الجاري للكوراني (400/1).

⁽¹⁰²⁾ ينظر: ذخيرة العقبى (237/1)؛ وفتح الباري (356/1)، وحاشية السيوطي على سنن النسائي (9/1)، وشرح القسطلاني (311/1).

⁽¹⁰³⁾ ينظر: المصادر السابقة، والإيجاز في شرح سنن أبي داود (ص: 222)؛ وشرح الإمام لابن دقيق العيد (144/3)، وعن المعبود للعظيم آبادي (51/1)، والمنهل العذب المورود (178/1).

⁽¹⁰⁴⁾ معجم مقاييس اللغة، مادة: (ضبط)، (386/3).

⁽¹⁰⁵⁾ ينظر: لسان العرب، مادة: (ضبط)، (340/7).

⁽¹⁰⁶⁾ معجم مقاييس اللغة، مادة: (لفظ)، (259/5).

⁽¹⁰⁷⁾ التعريفات للجرجاني (ص: 137).

⁽¹⁰⁸⁾ شرح اختصار علوم الحديث لعبد الكريم الخضير (23/14).

⁽¹⁰⁹⁾ سبق تخريجه.

⁽¹¹⁰⁾ ينظر: حاشية السندي على سنن النسائي (7/1).

⁽¹¹¹⁾ ذخيرة العقبى (201/1).

⁽¹¹²⁾ حاشية السندي على سنن النسائي (7/1).

قال ابن فارس: "غَمَسَ: الغين والميم والسين أصلٌ واحد صحيح يدل على غط الشيء. يقال: غَمَسْتُ الثوب واليد في الماء، إذا غططته فيه. وفي الحديث: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء»، والغمير تحت اليبس يقال له الغميس" (113). وقال ابن منظور: "غَمَسَ: الغمَسُ: إرساب الشيء في الشيء السَّيَالِ أو الندى أو في ماء أو صبغ حتى اللقمة في الخل، غَمَسَهُ يَغْمِسُهُ غَمْسًا؛ أي: مَقَلَّهُ فيه، وقد انْغَمَسَ فيه وانْغَمَسَ. والمغماسة: المماقلة، وكذلك إذا رمى الرجل نفسه في سطة الحرب أو الخطب" (114). ومما سبق يتبين أن السندي كان له احتمالين حول ضبط لفظه "يغمس"، وقد مال الشيخ محمد الإتيوبي إلى الاحتمال الأول، وهو أن "يغمس": بالتخفيف من باب ضرب بمعنى لا يدخل (115)، فهذا هو الثابت في كلام العرب، وليس بالتشديد.

المبحث الثالث: تعقباته في تعارض الحديث مع أحكام الفقهاء، والتوفيق بين الروايات هذا المبحث مخصص للكلام عن تعقبات الشيخ محمد الإتيوبي - رحمه الله - على المحدثين في تعارض الحديث مع أحكام الفقهاء، والتوفيق بين روايات الحديث، ويشمل على مطلبين بيانهما على النحو الآتي:

المطلب الأول: تعقباته في تعارض الحديث مع أحكام الفقهاء المستنبطة منه

الفرع الأول: تعريف تعارض الحديث لغةً واصطلاحاً:

أولاً: التعارض لغةً: التقابل، وهو مصدر تعارض، يقال: عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه أي قابلته (116). ثانياً: التعارض في الاصطلاح: في اصطلاح الأصوليين عُرف التعارض بعدة تعريفات المختار منها تعريق الإمام الإسنوي، فقد عرّف التعارض بقوله: "التعارض بين الأمرين: هو تقابلهما على وجه يمنع كل واحد منهما مقتضى صاحبه" (117). وسبق تعريف الحديث في المباحث السابقة.

الفرع الثاني: تعريف أحكام الفقهاء لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الأحكام لغةً واصطلاحاً:

الأحكام لغةً: قال ابن فارس: "الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع. وأول ذلك الحكم، وهو المنع من الظلم" (118)، والحُكْم: العلم والفقهاء، والحُكْم أيضاً: القضاء بالعدل، والعرب تقول: حَكَمْتُ وَأَحْكَمْتُ وَحَكَمْتُ بمعنى مَنَعْتُ وَرَدَدْتُ، ومن هذا قيل للحاكم بين الناس حاكم؛ لأنه يمنع الظالم من الظلم (119). قال ابن سيده: "الحكم القضاء، وجمعه أحكام، وقد حكم عليه بالأمر يحكم حُكْمًا وحُكْمَةً، وحَكَمَ بينهم كذلك. والحُكْمُ: مصدر قولك حَكَمَ بينهم يحكُم أي قضى، وحَكَمَ له وحَكَمَ عليه" (120).

الأحكام اصطلاحاً: الحكم هو: الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالافتضاء، أو التخيير، أو الوضع، فيتناول اقتضاء الوجود، واقتضاء العدم، إما مع الجزم، أو مع جواز الترك، فيدخل في هذا الواجب والمحذور، والمندوب، والمكروه، وأما التخيير فهو الإباحة، وأما الوضع: فهو السبب، والشرط، والمانع (121).

ثانياً: تعريف الفقهاء لغةً واصطلاحاً:

الفقهاء لغةً: قال ابن فارس: "الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح، يدل على إدراك الشيء والعلم به. تقول: فَهَيْتُ الحديث أَفْقَهُهُ. وكل علم بشيء فهو فِقْهٌ. يقولون: لا يَفْقَهُ ولا يَفْقَهُهُ، ثم اختص بذلك علم الشريعة، فيقول لكل عالم بالحلال والحرام: فِقِيهِ. وأفقهتك الشيء، إذا بيّنته لك" (122). والفقهاء: العلم بالشيء والفهم له. يقال: أوتي فلان فقهًا في الدين أي فهمًا فيه (123).

الفقهاء اصطلاحاً: قال أبو إسحاق الشيرازي في كتابه المسمى "بالحدود والحقائق": "الفقهاء: من له الفقه، فكل من له الفقه فهو فقيه، ومن لا فقه له فليس بفقيه. وقيل: الفقيه هو: العالم بأحكام أفعال المكلفين التي يسوغ فيها الاجتهاد" (124).

الفرع الثاني: المسائل:

المسألة السابعة: قال النسائي: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، وقتيبة بن سعيد، عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك» (125).

تعقيب الشيخ محمد الإتيوبي: قال الشيخ محمد الإتيوبي: "قال الإمام النووي-رحمه الله تعالى:- واعلم أن السواك سنّة في جميع الأحوال إلّا للصائم بعد الزوال (126). قال الجامع-أي محمد الإتيوبي:- وفي هذا الاستثناء نظر" (127).

(113) معجم مقاييس اللغة، مادة: (غمس)، (394/4).

(114) لسان العرب، مادة: (غمس)، (156/6).

(115) قال بدر الدين العيني: "ووقع في رواية البزار: "فلا يغمس"، بنون التأكيد المشددة، فإنه رواه من حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في طهوره حتى يفرغ عليها» الحديث، ولم يقع هذا إلّا في رواية البزار، والرواية التي فيها: الغمس، أبين في المراد من الروايات التي فيها: الإدخال، لأن مطلق الإدخال لا يترتب عليه الكراهة، كمن أدخل يده في إناء واسع فاغترف منه بإناء صغير من غير أن تلامس يده المساء". عمدة القاري (18/3).

(116) ينظر: لسان العرب، مادة: (عرض)، (167/7).

(117) نهاية السؤل، للإسنوي (ص: 254).

(118) معجم مقاييس اللغة، ماد: (حكم)، (91/2).

(119) ينظر: تهذيب اللغة، ماد: (حكم)، (69/4).

(120) لسان العرب، ماد: (حكم)، (141/12)، وينظر: المحكم لابن سيده، نفس المادة (49/3).

(121) إرشاد الفحول للشوكاني (25/1).

(122) معجم مقاييس اللغة، مادة: (فقه)، (442/4).

(123) ينظر: لسان العرب، مادة: (فقه)، (522/13).

(124) نقلًا عن: تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي (129/1)، ولم أقف على كتاب الشيرازي.

(125) سبق تخريجه.

(126) ينظر: المجموع للنووي (272/1).

(127) ذخيرة العقبى (229/1).

دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي ما ذكره الإمام النووي، حيث قال النووي: "إن السواك سنة في جميع الأحوال إلا للصائم بعد الزوال" (128)؛ أي: بعد وقت الظهر، فإنه يُكره لصائم الاستياك بعد الزوال، وهذا هو المشهور من مذهب الشافعية، ولم يوافق على هذا الاستثناء، بل قال: فيه نظر؛ أي: أن المسألة خلافية، وتفصيل الخلاف فيها على النحو الآتي:

اتفق الفقهاء على أن السواك جائز ولا يبطل الصوم في أول النهار (129)، وذهب الشافعية، وأحمد في رواية (130) إلى أنه يُكره للصائم الاستياك بعد الزوال، واحتجوا بحديث أبي هريرة ر في الخلوف (131). قال ع: «لخلوف فم الصائم أطيب عند الله، يوم القيامة، من ريح المسك» (132)، وبحديث عن خباب بن الارت ر أن النبي ع قال: «إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، ولا تستاكوا بالعشي، فإنه ليس من صائم تبيس شفتاه بالعشي إلا كانتا نورا بين عينيه يوم القيامة» (133). قالوا: ولأنه أثر عبادة مشهود له بالطيب، فكره إزالته، كدم الشهيد، وأجابوا عن أحاديث فضل السواك بأنها عامة مخصوصة، والمراد بها غير الصائم آخر النهار، وعن حديث الخوارزمي (134) بأنه ضعيف باتفاقهم، وعن المضمضة بأنها لا تزيل الخلوف بخلاف السواك (135).

وذهب الجمهور: الحنفية (136)، والمالكية (137)، وأحمد في الرواية الثانية (138) إلى جواز الاستياك في جميع النهار، وأنه سنة للجميع، واحتجوا بالأحاديث الصحيحة في فضله، ولم ينه عنه، منها: حديث أبي هريرة، أن رسول الله ع قال: «لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» (139)، وبحديث أبي إسحاق إبراهيم بن بيطار الخوارزمي، قال: «قلت لعاصم الأحول: أيسناك الصائم أول النهار وآخره؟ قال: نعم، قلت: عن من؟ قال: عن أنس ر، عن النبي ع» (140)، وبحديث عامر بن ربيعة قال: «رأيت رسول الله ع ما لا أحصي يتسوك وهو صائم» (141). قالوا: ولأنه طهارة للفم، فلم يكرهه في جميع النهار كالمضمضة، ولأن كل من جاز له السواك في أول النهار، جاز له في آخره كالمفطر (142). وقد تكلم الإمام الشوكاني -رحمه الله- عن هذه المسألة ناقلاً كلا القولين وموضحاً كليهما عند شرحه لحديث عامر بن ربيعة المتقدم: فقال: "والحديث يدل على استحباب السواك للصائم من غير تقييد بوقت دون وقت، وهو يرد على الشافعي قوله بالكراهة بعد الزوال للصائم مستنداً بحديث الخلوف، وقد نقل الترمذي أن الشافعي قال: لا بأس بالسواك للصائم أول النهار وآخره (143)، واختاره جماعة من أصحابه: منهم أبو شامة، وابن عبد السلام، والنووي، والمزني (144)، قال ابن عبد السلام في (قواعد الكبرى): وقد فضل الشافعي تحمل الصائم مشقة رائحة الخلوف على إزالته بالسواك مستنداً بأن ثوابه أطيب من ريح المسك، ولا يوافق الشافعي على ذلك؛ إذ لا يلزم من ذكر ثواب العمل أن يكون أفضل من غيره؛ لأنه لا يلزم من ذكر الفضيلة حصول الرجحان بالأفضلية، ألا ترى أن الوتر عند الشافعي في قوله الجديد أفضل من ركعتي الفجر مع قوله -عليه الصلاة والسلام-: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (145)، وكمن من عبادة قد أتى الشارع عليها، وذكر فضيلتها، وغيرها أفضل منها، وهذا من باب تراحم المصلحتين اللتين لا يمكن الجمع بينهما فإن السواك نوع من النظر المشروع لأجل الرب سبحانه؛ لأن مخاطبة العظماء مع طهارة الأفواه تعظيم لا شك فيه، ولأجله شرع السواك، وليس في الخلوف تعظيم ولا إجلال، فكيف يقال: إن فضيلة الخلوف تربو على تعظيم ذي الجلال بتطبيب الأفواه، إلى أن قال: والذي ذكره الشافعي -رحمه الله- تخصيص للعام بمجرد الاستدلال المذكور المعارض بما ذكرناه (146).

وقال الحافظ في (التلخيص): استدلال أصحابنا بحديث خلوف الصائم على كراهة الاستياك بعد الزوال لمن يكون صائماً فيه نظر، لكن في رواية للدارقطني عن أبي هريرة قال: لك السواك إلى العصر، فإذا صليت فألقه، فإني سمعت رسول الله ع يقول: «لخلوف فم الصائم...»، قال: وقد عارضه حديث عامر بن ربيعة يعني الحديث المتقدم. وقال: وفي الباب حديث علي «إذا صمتم فاستاكوا بالغداة، ولا تستاكوا بالعشي، فإنه ليس من صائم تبيس شفتاه بالعشي إلا كانتا له نورا بين عينيه يوم القيامة» (147)، أخرجه البيهقي، قال الحافظ: وإسناده ضعيف (148)، وقول أبي هريرة

(128) المجموع (272/1).

(129) ينظر: المبدع لابن مفلح (78/1).

(130) ينظر: الأم للشافعي (111/2)، وبحر المذهب للروياتي (298/3)، والمجموع (279/1)، وفتح العزيز للرافعي (215/3)، والمسائل الفقهية من كتاب الروائين والوجهين لأبي يعلى (266/1)، والهداية للكلوذاني (ص: 160)، والمحزر لابن تيمية (11/1)، والمغني لابن قدامة (72/1)، والمبدع (78/1)، والإنصاف للمرداوي (117/1).

(131) أخرجه مسلم في كتاب: الصيام، باب: فضل الصيام، (807/2)، برقم: (1151).

(132) الخُلُوف: - بضم الخاء واللام - وهو تغير رائحة الفم. ينظر: المجموع (275/1).

(133) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: الصيام، باب: من كره السواك بالعشي إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم، (455/4)، برقم: (8336). وضعفه النووي في "المجموع" (279/1)، وابن حجر في "التلخيص الحبير" (229/1).

(134) سيأتي ذكر الحديث ضمن أدلة القائلين بالجواز.

(135) ينظر: المهذب للشيرازي (33/1)، وبحر المذهب (298/3)، والمجموع (279/1)، والمغني (72/1)، والمبدع (78/1).

(136) للحنفية تفصيل في هذه المسألة، فذهب جمهور الحنفية إلى أنه لا بأس للصائم أن يستاك رطباً كان أو يابساً مبلولاً بالماء أو غير مبلول في أول النهار أو في آخره. وقال أبو يوسف: يكره إذا كان مبلولاً بالماء. ينظر: تحفة الفقهاء للسمرقندي (367/1)، والمبسوط للسرخسي (99/3)، وبدائع الصنائع للكاتاني (19/1)، (106/2).

(137) ينظر: التلخيص للقاضي عبد الوهاب (74/1)؛ والذخيرة للقرافي (508/2).

(138) ينظر: الهداية (ص: 160)، والمحزر (11/1)، والمغني (72/1)، والمبدع (79/1)، والإنصاف (117/1).

(139) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: السواك، (220/1)، برقم: (252).

(140) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب: الصيام، باب: السواك للصائم، (452/4)، برقم: (8327). وضعفه النووي في "المجموع" (279/1).

(141) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصوم، باب: السواك للصائم، (307/2)، برقم: (2364)، والترمذي في كتاب: الصوم، باب: ما جاء في السواك للصائم، (95/3)، برقم: (725)، والإمام أحمد في مسنده، (447/24)، برقم: (15678)، وحسنه الترمذي.

(142) ينظر: ذخيرة العقبى (294/1)، والمبسوط للسرخسي (99/3)، وبدائع الصنائع (19/1)، (106/2)، والمسائل الفقهية من كتاب الروائين والوجهين (267/1)، والمبدع (79/1).

(143) ينظر: سنن الترمذي (95/3).

(144) ينظر: المجموع، (276/1)، والتلخيص الحبير، (229/1).

(145) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل ركعتي الفجر، (501/1)، برقم: (725).

(146) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز ابن عبد السلام (39/1).

(147) سبق تخريجه.

مع كونه لا يدل على المطلوب لا حجة فيه على أن فيه عمر بن قيس وهو متروك، وكذلك حديث علي مع ضعفه لم يصرح فيه بالرفع، فالحق أنه يستحب السواك للصائم أول النهار وآخره، وهو مذهب الجمهور⁽¹⁴⁹⁾.

ومما تقدم يتبين أن الشيخ الإثيوبي مال إلى رأي جمهور العلماء في سنية السواك للصائم في أول النهار وآخره، وهذا على عكس ما نقله النووي عن الشافعية، رواية عن أحمد بكراهية السواك للصائم بعد الزوال. كما يتبين أن الشيخ الإثيوبي في تعقيه النووي موافق لأكثر المحدثين.

المطلب الثاني: تعقبته في التوفيق بين الروايات

الفرع الأول: تعريف التوفيق والروايات لغةً واصطلاحاً:

أولاً: تعريف التوفيق لغةً واصطلاحاً:

التوفيق لغةً: قال ابن فارس: "الواو والفاء والقاف: كلمة تدل على ملاءمة الشئين. منه الوَفْقُ: المُوَافَقَةُ. واتفق الشينان: تقاربا وتلاءما. وَوَأَفَّقْتُ فلاناً: صادقته، كأنهما اجتماعاً متوافقين"⁽¹⁵⁰⁾. والتَّوْفِيقُ: الاتِّفَاقُ وَالتَّطَاهُرُ، والتوفيق: التسديد، يقال: وَفَّقَهُ اللهُ مِنَ التَّوْفِيقِ، وَوَفَّقَهُ اللهُ تَوْفِيقًا: سَدَّدَهُ، فالتوفيق بين الشئين كالاتِّحَامِ، والمقاربة، والملاءمة بينهما⁽¹⁵¹⁾.

التوفيق اصطلاحاً: فهو: بيان التوافق والانتلاف بين الأدلة الشرعية سواء كانت عقلية أو نقلية، وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينهما حقيقة، وسواء كان ذلك البيان بتأويل، الطرفين أو أحدهما، فهو مرادف للجمع⁽¹⁵²⁾.

والمراد به هنا بيان التوافق والانتلاف بين روايات الحديث، وإظهار أن الاختلاف غير موجود بينهما حقيقة.

ثانياً: تعريف الروايات لغةً واصطلاحاً:

الروايات لغةً: جمع رواية، قال ابن فارس: "الراء والواو والياء أصل واحد، ثم يشتق منه. فالأصل ما كان خلاف العطش، ثم يصرف في الكلام لحامل ما يروى منه. فالأصل رويث من الماء ريثاً. وقال الأصمعي: رويث على أهلي أروي ريثاً. وهو راوٍ من قوم رواة، وهم الذين يأتونهم بالماء. فالأصل هذا، ثم شبه به الذي يأتي القوم بعلم أو خبر فيرويه، كأنه أتاهم بريثهم من ذلك"⁽¹⁵³⁾.

والروايات اصطلاحاً: هي طرق أخذ الحديث وتبليغه⁽¹⁵⁴⁾.

الفرع الثاني: المسائل:

المسألة الثامنة: قال النسائي: أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»⁽¹⁵⁵⁾.

تعقيب الشيخ محمد الإثيوبي: قال الشيخ محمد الإثيوبي في شرحه للحديث: (عند كل صلاة)؛ أي: عند إرادة كل صلاة فرضاً أو نفلاً، ورواية البخاري «مع كل صلاة»⁽¹⁵⁶⁾، وفي رواية مالك⁽¹⁵⁷⁾، والشافعي⁽¹⁵⁸⁾، والبيهقي⁽¹⁵⁹⁾، وابن خزيمة في (صحيحه)⁽¹⁶⁰⁾، والحاكم وقال صحيح الإسناد⁽¹⁶¹⁾، وذكره البخاري تعليقاً في كتاب الصوم عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء"⁽¹⁶²⁾، والتوفيق بين الروايتين أن السواك الواقع عند الوضوء واقع للصلاة؛ لأن الوضوء شرع لها. هكذا قيل.

قال الجامع - أي الشيخ محمد الإثيوبي: في هذا التوفيق نظر؛ لأنه يؤدي إلى أن السواك للوضوء يكفي للصلاة فلا يطلب لها، وهذا غير سديد، بل المعول عليه أنه يطلب السواك عند الوضوء وعند الصلاة عملاً بالروايتين، كما أنه يطلب عند كل شيء يغير الفم لحديث عائشة رضي الله عنها- المتقدم أن النبي ﷺ قال: «السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب»⁽¹⁶³⁾⁽¹⁶⁴⁾.

دراسة المسألة: تعقب الشيخ محمد الإثيوبي التوفيق بين الروايتين أن السواك الواقع عند الوضوء واقع للصلاة؛ لأن الوضوء شرع لها بأن هذا التوفيق فيه نظر، دون أن ينسب هذا القول لأحد.

وبعد البحث في المسألة تبين أن بدر الدين العيني هو من ذكر هذا التوفيق؛ إذ قال عند شرحه للحديث: "فإن قلت: كيف التوفيق بين رواية: عند كل وضوء، ورواية: عند كل صلاة؟ قلت: السواك الواقع عند الوضوء واقع للصلاة لأن الوضوء مشروع لها"⁽¹⁶⁵⁾.

(148) ينظر: التلخيص الحبير (229/1).

(149) نيل الأوطار (139/1).

(150) معجم مقاييس اللغة، مادة: وفق، (128/6).

(151) ينظر: الصحاح، مادة: وفق، (1567/4)، ومختار الصحاح للرازي، نفس المادة (ص: 342)، ولسان العرب، نفس المادة (382/10)، والمصباح المنير، نفس المادة (667/2).

(152) ينظر: التعارض والترجيح عند الأصوليين لمحمد الحنفائي (ص: 259).

(153) معجم مقاييس اللغة، مادة: روي، (453/2).

(154) ينظر: رسوم التحديث للجعفري (ص: 99). وتطلق الرواية على: العلم بأقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته، وروايتها وضبطها، وتحرير ألفاظها، كل ذلك بالإسناد. ينظر: شرح علل الترمذي لابن رجب (274/1).

(155) أخرجه النسائي في سننه الصغرى، كتاب: الطهارة، باب: الرخصة في السواك بالعشي للصائم، (12/1)، برقم: (7)؛ ومسلم في كتاب: الطهارة، باب: السواك، (220/1)، برقم: (252).

(156) أخرجه البخاري في كتاب: الجمعة، باب: باب السواك يوم الجمعة، (4/2)، برقم: (887).

(157) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في السواك، (66/1)، برقم: (115). بلفظ: «مع كل وضوء».

(158) أخرجه الشافعي في مسنده، (ص: 13)، بلفظ: «عند كل صلاة».

(159) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب: السواك، باب: الدليل على أن السواك سنة ليس بواجب، (57/1)، برقم: (146).

(160) صحيح ابن خزيمة، كتاب: الوضوء، باب: ذكر الدليل على أن الأمر بالسواك أمر فضيلة لا أمر فريضة...، (73/1)، برقم: (140).

(161) ينظر: المستدرک للحاكم (245/1)، رقم: (516) بلفظ: «مع الوضوء...».

(162) ينظر: صحيح البخاري، كتاب: الصوم، (31/3).

(163) أخرجه البخاري معلقاً في كتاب: الصوم، باب: سواك الرطب واليابس للصائم، (31/3).

(164) ذخيرة العقبى (281-280/1).

(165) عمدة القاري (180/6).

ووافقه محمد الخضر الشنقيطي، حيث قال عند شرحه لحديث أبي هريرة المتقدم: "والتوفيق بين الروايتين بأن السواك الواقع عند الوضوء واقع للصلاة؛ لأنَّ الوضوء شرع لها"⁽¹⁶⁶⁾. وقد تعقب الشيخ محمود خطاب السُّبكي بدر الدِّين العيني، فقال عند شرحه للحديث: "قوله (عند كل صلاة)؛ أي: عند إرادة الصلاة فرضاً أو نفلًا، وهو كذلك في رواية الشيخين والنسائي من طريق أبي الزناد عن الأعرج بلفظ: (عند كل صلاة) أيضًا، وفي رواية مالك، والشافعي، والبيهقي، وابن خزيمة في "صحيحه"، والحاكم وقال صحيح الإسناد، وذكره البخاري تعليقاً في كتاب الصوم عن أبي هريرة مرفوعاً «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء»، والتوفيق بين الروايتين أن السواك الواقع عند الوضوء واقع للصلاة؛ لأن الوضوء شرع لها، على أن المعول عليه أنه يطلب عند كل صلاة ووضوء عملاً بالروايتين كما يطلب عند كل شيء يغير الفم، وعند القيام من النوم. لما رواه أحمد والنسائي والترمذي عن عائشة أن النبي-ع- قال: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب»..."⁽¹⁶⁷⁾.

وبهذا تبين موافقة الشيخ محمد الإثيوبي لمحمود خطاب السُّبكي في تعقبه على العيني، والله أعلم.
الخاتمة: أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في هذا البحث:

1. اتبع الشيخ محمد الإثيوبي منهجاً علمياً واضحاً دقيقاً في تعقباته على غيره من العلماء، برز فيها شخصيته الحديثية في استعراض أقوال العلماء في المسألة الواحدة والترجيح بين الأقوال مستنداً فيما اختاره بما ظهر دليله وصح لديه.
2. تعقبات الشيخ محمد الإثيوبي في الغالب واضحة، ومع كل تعقب دليل على صحتها.
3. استخدم الشيخ محمد الإثيوبي مصطلحات متنوعة في تعقباته على العلماء؛ منها ما يكون بصيغ صريحة مثل التصريح ببعُد القول المتعقب عليه أو تعجبه من قول أو الحكم على القول المتعقب بالضعف والبطلان، أو بقوله ليس بصحيح، أو فيه نظر، إلى غير ذلك من الألفاظ الصريحة في التعقب، ومنها ما يكون بصيغ غير صريحة مثل استشعار القارئ بأن هذا تعقب من الشيخ محمد الإثيوبي على غيره من العلماء، أو إيراد قول بعد قول ووصفه للقول الثاني بالأصح، أو الأرجح، وغيرها من الألفاظ.
4. بلغت تعقبات الشيخ محمد الإثيوبي في هذا الجزء من الدراسة ثمان تعقيبات متعلقة بمسائل المتن وهي، شرح الحديث، الاستنباطات، التصحيح، ضبط الألفاظ، تعارض الحديث مع أحكام الفقهاء، التوفيق بين الروايات.
5. أصاب الشيخ محمد الإثيوبي-حسب ظني-وجه الصواب في تعقيباته على العلماء في المسائل المدروسة في هذا البحث.

التوصيات: أوصي طلبة العلم والباحثين بالآتي:

1. إكمال التعقيبات على في كتاب (ذخيرة العقبي في شرح المجتبى) للشيخ محمد الإثيوبي، فهي كثيرة ومادتها غزيرة.
2. المزيد من الاهتمام بموضوع التعقيبات عند المحدثين، وإفراد مصنفات خاصة بها، يُجمع فيها أقوال العلماء والآراء في المسائل المتعقب عليها لاستخلاص أقرب الأقوال للصواب، لما لها من أهمية في تنمية الشخصية الحديثية والملكة النقدية.

فهرس المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. أبجد العلوم، لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن القنوجي (ت: 1307هـ)، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1423هـ، 2002م.
3. الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، مطبعة السنة المحمدية، (دون تاريخ).
4. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: 1250هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، حلب، الطبعة الأولى، 1419هـ، 1999م.
5. أعلام الحديث=شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: 388هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، 1409هـ، 1988م.
6. إكمال المعلم بفوائد مسلم= شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض بن موسى بن عياض (ت: 544هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، القاهرة- مصر، الطبعة: الأولى، 1419هـ، 1998م.
7. الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت: 204هـ)، دار المعرفة، بيروت- لبنان، 1410هـ، 1990م.
8. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي الحسن، علي بن سليمان المرادوي (ت: 885هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 1406هـ، 1986م.
9. الإيجاز في شرح سنن أبي داود، لأبي زكريا؛ محيي الدِّين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان- الأردن، الطبعة: الأولى، 1428هـ، 2007م.
10. بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني الشافعي (ت: 502هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 2009م.
11. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدِّين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 1406هـ، 1986م.
12. تحفة الفقهاء، لمحمد بن أحمد، علاء الدِّين السمرقندي الحنفي (ت: 540هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 1414هـ، 1994م.
13. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة (دون تاريخ).
14. تشنيف المسامع بجمع الجوامع - للناج السُّبكي -، لبدر الدِّين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت: 794هـ)، تحقيق: أبو عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ، 2000م.
15. التعارض والترجيح عند الأصوليين وأثرهما في الفقه الإسلامي، د. محمد إبراهيم محمد الحنفاوي، دار الوفاء، المنصورة - مصر، الطبعة الثانية، 1408هـ، 1987م.

(166) كوثر المعاني الدراري لمحمد الخضر الشنقيطي (44/10).

(167) المنهل العذب المورود (169/1).

16. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني (ت: 816هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1403هـ، 1983م.
17. تعقبات الحافظ ابن حجر على غيره من العلماء من خلال كتابه تهذيب التهذيب من بداية حرف الألف إلى نهاية حرف الزاي، لمنصور سلمان نصر، نصار، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.
18. تعقبات الكشميري في كتابه فيض الباري على الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري لناصر بن سيف ناصر العزري، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية.
19. التلخيص الحبير في تخریح أحاديث الراعي الكبير، لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1419هـ، 1989م.
20. التلخيص في الفقه المالكي، للقاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت: 422هـ)، تحقيق: أبو أيس محمد بو خبزة الحسني التطوان، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1425هـ، 2004م.
21. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي؛ ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.
22. التمييز، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية، الطبعة الثالثة، 1410هـ.
23. تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، 1326هـ.
24. تهذيب اللغة، لمحمد الأزهر، تحقيق محمد عوض مرعب، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2001م.
25. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام (ت: 1423هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة- الإمارات، ومكتبة التابعين- القاهرة، ط10، 1426هـ، 2006م.
26. حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لمحمد بن عبد الهادي السندي (ت: 1138هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، 1406هـ، 1986م.
27. حاشية السيوطي على سنن النسائي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، 1406هـ، 1986م.
28. الخلاصة في معرفة الحديث، لشرف الدين الطيبي (ت: 743هـ)، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية - الرواد، الطبعة: الأولى، 1430هـ، 2009م.
29. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد علي بن محمد بن علان (ت: 1057هـ)، دار المعرفة، بيروت- لبنان، الطبعة: الرابعة، 1425هـ، 2004م.
30. ذخيرة العقبي في شرح المجتبى=شرح سنن النسائي، لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي، دار المعراج الدولية، ودار آل بروم، الطبعة: الأولى، 1424هـ، 2003م.
31. الذخيرة، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: 684هـ)، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، 1994م.
32. رسوم التحديث في علوم الحديث، لإبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (ت: 732هـ)، تحقيق: إبراهيم بن شريف الملي، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2000م.
33. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت (دون تاريخ).
34. سنن البيهقي الكبرى، للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ، 1994م.
35. سنن الترمذي=الجامع الصحيح، محمد بن عيسى الترمذي (ت: 279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، 1395هـ، 1975م.
36. السنن الصغرى=المجتبى من السنن، لأحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، 1406هـ، 1986م.
37. شرح اختصار علوم الحديث، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير، والكتاب موجود في المكتبة الشاملة.
38. شرح الإمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد (ت: 702هـ)، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، دار النوادر، سوريا، الطبعة الثانية، 1430هـ، 2009م.
39. شرح التنصرة والتذكرة=ألفية العراقي، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: 806هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1423هـ، 2002م.
40. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: 1122هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة- مصر، الطبعة الأولى، 1424هـ، 2003م.
41. شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، لأحمد بن محمد بن عبد الملك القسطلاني (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة- مصر، الطبعة السابعة، 1323هـ.
42. شرح النووي على صحيح مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، 1392هـ.
43. شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك؛ ابن بطلال (ت: 449هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، الطبعة الثانية، 1423هـ، 2003م.

44. شرح علل الترمذي، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: 795هـ)، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء- الأردن، الطبعة الأولى، 1407هـ، 1987م.
45. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، للملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقام، بيروت- لبنان، (بدون تاريخ).
46. الصحاح = تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، الطبعة الرابعة، 1407هـ، 1987م.
47. صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت: 311هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 1412هـ، 1992م.
48. صحيح البخاري = الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ.
49. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
50. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لمحمود بن أحمد بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان. (دون تاريخ).
51. عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد أشرف بن أمير الصديقي، العظيم آبادي (ت: 1329هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثانية، 1415هـ.
52. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
53. فتح البيان في مقاصد القرآن، لأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن القنوجي (ت: 1307هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، 1412هـ، 1992م.
54. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، الطبعة الأولى، 1424هـ، 2003م.
55. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة الثامنة، 1426هـ، 2005م.
56. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت: 660هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة-مصر، 1414هـ، 1991م.
57. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للتهانوي، محمد علي (ت: 1158هـ)، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1996م.
58. الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، لأحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني (ت: 893هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1429هـ، 2008م.
59. كوثر المعاني الدزاري في كشف خبايا صحيح البخاري، لمحمد الخضر بن سيد عبد الله الجكني الشنقيطي (ت: 1354هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1415هـ، 1995م.
60. لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ.
61. المبدع في شرح المقنع، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح الحنبلي (ت: 884هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1418هـ، 1997م.
62. المبسوط، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي الحنفي (ت: 490هـ)، دار المعرفة، بيروت- لبنان، 1414هـ، 1993م.
63. المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، بيروت- لبنان (دون تاريخ).
64. المحرر في الفقه، لأبي بركات مجد الدين؛ عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني (ت: 652هـ)، مكتبة المعارف، الرياض- السعودية، الطبعة الثانية، 1404هـ، 1984م.
65. المحكم والمحيط الأعظم، لعلي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: 458هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2000م.
66. مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: 666هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة، 1420هـ، 1999م.
67. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي بن سلطان محمد، الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1422هـ، 2002م.
68. المسائل الفقهية من كتاب الروابيتين والوجهين، لأبي يعلى، محمد بن الحسين (ت: 458هـ)، تحقيق: د. عبد الكريم بن محمد اللاحم، مكتبة المعارف، الرياض-السعودية، الطبعة الأولى، 1405هـ، 1985م.
69. المستدرک علی الصحيحین، لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1411هـ، 1990م.
70. المسمى فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير، لعبد الكريم بن محمد الراجعي الشافعي (ت: 623هـ)، تحقيق: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1417هـ، 1997م.
71. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط؛ عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2001م.
72. مسند الشافعي، للإمام محمد بن إدریس الشافعي (ت: 204هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1400هـ.
73. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: نحو 770هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (دون تاريخ).

74. معجم العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: 170هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي؛ د. إبراهيم السامرائي، دار الهلال، بيروت- لبنان، (دون تاريخ).
75. معجم لغة الفقهاء، لمحمد رواس قلنجي، وحامد صادق قنبيبي، دار النفائس، ط2، 1408هـ، 1988م.
76. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس أبي الحسين أحمد بن زكريا (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت-لبنان، 1399هـ، 1979م.
77. المغني، لموفق الدين عبد الله بن أحمد؛ ابن قدامة الحنبلي (ت: 620هـ)، مكتبة القاهرة - مصر، 1388هـ، 1968م.
78. المفاتيح في شرح المصابيح، للحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني المطهري (ت: 727هـ)، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، 1433هـ، 2012م.
79. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد (ت: 502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية- دمشق/ بيروت، الطبعة: الأولى، 1412هـ.
80. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: 656هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1417هـ، 1996م.
81. المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، لمحمود محمد خطاب السبكي، تحقيق: أمين محمود محمد خطاب، مطبعة الاستقامة، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، 1351 - 1353هـ.
82. المهذب في فقه الإمام الشافعي، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: 476هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (دون تاريخ).
83. الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبجي المدني (ت: 179هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406هـ، 1985م.
84. موقع سلف للبحوث والدراسات، ترجمة الشيخ محمد علي آدم، (<https://salafcenter.org/5310>).
85. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1382هـ، 1963م.
86. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: عصام الصبابطي، وعماد السيد، دار الحديث، القاهرة- مصر، الطبعة: الخامسة، 1418هـ، 1997م.
87. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير، بالرياض، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
88. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، للإمام جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي (ت: 772هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1420هـ، 1999م.
89. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات، المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي؛ ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت-لبنان، 1399هـ، 1979م.
90. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، 1413هـ، 1993م.
91. الهداية على مذهب الإمام أحمد، لأبي الخطاب، محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوزاني الحنبلي (ت: 510هـ)، تحقيق: عبد اللطيف هميم، وماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس- الكويت، الطبعة الأولى، 1425هـ، 2004م.

Research Title: The Criticisms of Sheikh Muhammad ibn Ali al-Ithiyubi on the Hadith

Scholars through his book Dhakhirat al-Uqba fi Sharh al-Mujtaba) From the

beginning of the Book of Purification to the end of the chapters on the (miswak

Farhan Saif Hassan Farhan al-Ahmadi

Abstract: This research studies and analyzes the comments of Sheikh Muhammad Al-Ethiopi on the hadith scholars related to the text of the hadith, it may consist of an introduction, three chapters, and a conclusion, the introduction includes a definition of the terms of the title and a brief biography of Sheikh Muhammad Al-Ethiopi in three sections. The first section is devoted to discussing the comments related to explaining the hadith and deriving from it in two sections. The second section was devoted to the objections related to the mispronunciation and the control of words in two sections, while the third section was devoted to discussing the objections related to the contradiction of the hadith with the rulings of the jurists and the reconciliation between the narrations in two sections. The research ended with a conclusion that included the most important results and recommendations.

Keywords: Traking- Ethiopian- modernists.